

الإدارة العامة للجمارك

رقم الرمز (36)

ادارة الشئون القانونية

تعميم جمركي رقم (٩٦) لسنة 2022م

بشأن إلغاء الحجز التحفظي رقم 312 لسنة 2000 والصادر لصالح شركة الباطين للإلكترونيات على أي بضائع تحمل العلامة التجارية (ال جي - LG) والتي ترد الى البلاد عبر جميع المنافذ البرية والبحرية والجوية

مدير عام الجمارك:

الحاقا للتعيم الجمركي رقم 115 لسنة 2000 والصادر بتاريخ 2000/5/13 بشأن امر الحجز التحفظي رقم 312 لسنة 2000 والصادر لصالح شركة الباطين للإلكترونيات على أي بضائع تحمل العلامة التجارية (ال جي - LG) والتي ترد الى البلاد عبر جميع المنافذ البرية والبحرية والجوية .
وبناء على كتاب ادارة التنفيذ رقم 11183 المؤرخ في 2022/9/27 والمفيد لدينا بوزارة السجل العام رقم 5133 بتاريخ 2022/9/27 والمرفق به صورة الحكم الصادر عن الدعوى في التظلم رقم 2022/1084 تظلمات /6 والمذيل بالصيغة التنفيذية و المرفوعة من عبدالوهاب عبد المناف محمد رفيع معرفي .
ضد كل من:

1 - شركة أي اية سي الدولية للأجهزة الكهربائية سابقا (شركة الباطين للإلكترونيات)
2 - مدير الادارة العامة للجمارك بصفتة.

والقاضي منطوقة بالاتـــــــي:

حكمت المحكمة باعتبار الحجز التحفظي رقم 2000/312 كان لم يكن و ما يترتب عليها من آثار .
بناء على ذلك يرجى من السادة المدراء العلم والايحاز للمختصين لديهم العمل بالاتـــــــي:-

1 - إلغاء العمل بالتعميم الجمركي رقم 115 لسنة 2000 بشأن أمر الحجز التحفظي رقم 2000/312م واعتباره كان لم يكن.

2 - رفع جميع الحجزات التحفظية على كافة البضائع العائدة لجميع الشركات و المؤسسات و الافراد التي تم حجزها بناء على امر الحجز المذكور .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

سليمان عبدالعزيز الفهد
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالانابة

٢٠٢٢/١٠/٢

للعلم والعمل بموجبة اعتبارا من تاريخه

صدر بتاريخ 2022/9/27

نسخة الى:-

-مدير فريق المشروع

-السادة/ فريق ديوان المحاسبة.

مكتب العلاقات العامة للنشر بالموقع الالكتروني

السيد / وكيل وزارة الاعلام لنشرة بالجريدة الرسمية

١. عبيد الهاجري

٩١٤١